

قرار رئيس مجلس الوزراء**رقم ٤٤١ لسنة ٢٠١١****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛
وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٦ لسنة ٢٠١١ بالتفويض
فى بعض الاختصاصات ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٠٨ لسنة ٢٠٠٥ ؛

قرر :**(المادة الأولى)**

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إضافة جزء لمشروع نزع ملكية العقارات
المتداخلة فى مسار طريق الكباش وحرمة الصادر له قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ١٤٠٨ لسنة ٢٠٠٥ بمسطح ٦٢٥٠ م ٢ .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على الجزء المشار إليه بالمادة السابقة بمسطح ٦٢٥٠ م ٢
المبين موقعه وحدوده بالمذكرة والرسم التخطيطى الإجمالى المرفقين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢١ ربيع الآخر سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ٢٦ مارس سنة ٢٠١١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عصام شرف

محافظة الأقصر

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء
بشأن استصدار قرار صفة النفع العام باعتبار مشروع إضافة جزء
إلى مشروع نزع ملكية العقارات المتداخلة في مسار طريق الكباش
وحرمة الصادر له قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٠٨ لسنة ٢٠٠٥
من أعمال المنفعة العامة

نتشرف بالإحاطة :

فى إطار عرض مخطط التنمية الشاملة وتحديث المخطط العام لمدينة الأقصر
والمعتمد بالقرار رقم ٣٤ لسنة ٢٠٠٥ من وزير الإسكان وضرورة تنفيذ مخططات التنمية
الشاملة بجميع مشروعاتها ، والذي كان من ضمن مشروعات التنمية الشاملة التنقيب
عن مسار طريق الكباش من معبد الأقصر إلى معبد الكرنك ونظراً لتلاقى شارع طريق
المطار مع مسار طريق الكباش الذى يستلزم عمل كوبرى فى هذه المنطقة لإظهاره بالشكل
الجمالى الذى يتناسب مع مكانة المدينة عالمياً وتسهيل حركة المرور ونقل الأفواج السياحية
من داخل المدينة وخارجها حيث إنه يعتبر المدخل الرئيسى للمدينة .

وأثناء تنفيذ المشروع استلزم الأمر بعمل كوبرى فوق طريق الكباش عمل إضافة
للمشروع عبارة عن عقارات وأراضى فضاء إلى مشروع التنقيب عن مسار طريق الكباش
الصادر له قرار رقم ١٤٠٨ لسنة ٢٠٠٥

تم إيداع مبلغ لصرف التعويضات بمديرية المساحة بالأقصر .

القطع أرقام (٢٦ ، ٢٨ ، ٢٩ ، ٣٢ ، ١٦٦) بحوض أبو الجود ١٧ قسم أول
ضمن الكتلة السكنية القديمة وخارج المناطق الزراعية .

مرفق طيه رسم تخطيطي إجمالي لمشروع الإضافة وعدد ١ خريطة مساحية
مقاس ٥٠٠/١ معتمد ومختوم من مديرية المساحة بالأقصر بالبيان التالي :

المحروفي	المسطح		رقم الحوض والقطعة	وصف الحدود
	ديسي	متر		
أ - ب - ج - د - هـ - و - ز	-	٦٢٥٠	حوض أبو الجود ١٧ قسم أول القطع أرقام (٢٦ ، ٢٨ ، ٢٩ ، ٣٢ ، ١٦٦) .	الحد البحري : طريق المطار . الحد الشرقي : شارع أبو الجود . الحد القبلي : أراضي ومباني أهالي . الحد الغربي : مشروع نزع ملكية الأراضي والعقارات المتداخلة في مسار طريق الكباش وحرمه قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٠٨ لسنة ٢٠٠٥
الإجمالي ...	-	٦٢٥٠		

وإعمالاً لأحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
والقوانين المعدلة له والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات والأراضي
للمنفعة العامة وقرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٠٩ لسنة ٢٠٠٤ بالتفويض في
بعض الاختصاصات ،

يرجى التفضل باتخاذ مآترونة مناسبة نحو الموافقة على استصدار قرار صفة
النفع العام بإضافة جزء لمشروع نزع ملكية الأراضي والعقارات المتداخلة في مسار
طريق الكباش وحرمه الصادر له قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٠٨ لسنة ٢٠٠٥
مادة أولى .

وتفضلوا بقبول وافر التحية والاحترام

محافظ الأقصر

دكتور / سمير فرج